

سنن أبي داود

3507 - حدثنا هارون بن عبد الله حدثني عبد الصمد ثنا همام عن قتادة بإسناده ومعناه زاد إن وجد داء في الثلاث ليالي (أن يشتري العبد أو الجارية ولا يشترط البائع البراءة من العيب) رد بغير بينة وإن وجد داء بعد الثلاث كلف البينة أنه اشتراه وبه هذا الداء . قال أبو داود هذا التفسير من كلام قتادة . K ضعيف وسنده إلى قتادة صحيح